وإنما أَصل هذه الخمسة أَن تتعدى لاثنين إلى الأول بنفسها وإلى الثاني بالياء أَو عَنْ نحو (أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائهِمْ) (نَبِّئُوني بِعِلْمٍ) (ونَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إبْرَاهِيمَ) وقد يحذف الحرف نحو (مَنْ أَنْبأَكَ هَذَا) .

ثم قلت وَلاَ يَجُوزُ حَذْفُ مَفْعُولٍ في بَابِ ظَنَّ وَ لاَ غَيْرِ الأوَّلِ في بابِ أَعْلَمَ وَأَرَى إلاَّ لِدَلِيلٍ وَبَنُو سُلَيْمٍ يُجِيزُونَ إجْرَاءَ الْقَوْلِ مُجْرَى الظّنِّ وَغَيْرُهُمْ يَخُصّهُ بِصيغَةِ تَقُولُ بَعْدَ اسْتِفْهَامٍ مُتّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ بِظَرْفٍ أَوْ مَعْمُول أَوْ مَجْرُورٍ .

وأقول ذكرت في هذا الموضع مسألتين متممتين لهذا الباب .

إحدهما أَنه يجوز حذفُ المفعولين أَو أَحدهما لدليل ويمتنع ذلك لغير دليل مثالُ حذفهما لدليل قولُه تعالى (أَيْنَ شُرَكائي اللّذِينَ